

فيبيع ذمة بها فليست الالة كما افاده سب قال المني في  
 هذا العهد اصله لان عبد السلام وحدث معه من عرفة بان طام  
 الروايات خلافه **وان سأل** انه اجتمع **ما من** مطر وغيره كان  
**مناج** لعموم الناس كموت **سقي** يتم كسر نايه الشجر او الزرع  
**الاقرب** للماء الزرع او الشجر **الاقرب** اليه الذي الاول في  
 العزب له لم الذي يلي الثاني فيه وهكذا الي الاضطران قابل  
 الاقرب والذي يليه فيه زرع او شجر ثالث لو احد او شر كاد  
 هكذا **قسمة** الثالث عليهما وكل من  
 منه في رتبة **قسمة** و يرسل الماء علي الاقرب  
 حتي ينبت **قسمة** يرسل جميع الماء للمدعي  
 يليه في العزب للاضطران ما زاد علي القصب قال سنن اذ بلغ  
 الكعب ارسل جميعه كما هو المخذ قال انتم فجع المشهور  
 يرسل الاقرب جميع الماء لمن هو ورنه ثم الذي يليه ام قالت  
 المني في هذا قول ابن القاسم لكن الذي استظهره ابن رشد هو  
 القول الثاني قال في المقدم مات ثم احتل هذا يرسل الي الاقرب  
 جميع الماء ولينبت منه سني وهو قول ابن القاسم او يرسل  
 ما زاد علي المعبين وهو قول سطر واين اما جنلون وان يصب  
 وهو الاظها م ومغناه في الثاني ان يرسل الماء من وراجه  
 ويبقى فيه ما وصل القصب ويقدم الاقرب في وراجه  
 حال **الا حال ان سقي** الموضع **الاقرب** من الماء في الاقرب  
 اليه **اجا** فيقدم الا بعد السابقة احبوه في السقي علي الاقرب  
 حتى يزرعه الهلاك والاضطر الاقرب المتأخر احبوه فلو  
 قال انفس ان تقدم او ساوي كان متأخر ما لم يخف علي الاسفل  
 الهلاك لادي المراد واحترز بان كان المباح مما لو سأل الماء  
 مكانه هلك وان صاحبه له منه من غيره كما مر افاده المني  
 قال المني وفيه التوضيح عن سجنه ان انه اراد ان ينفذ

الاعلي

الاعلي بالماء وسيبق قبل الاسفل الذي احسن قبله وذلك بظن  
 عمل الثاني وينتفع زرعه فالقديم او في فسطاط في ذلك ان يكون  
 زرع الاقدم بحيث يخشي عليه ام فيخوفه لان عرفة نهلمستد  
 في ذلك يلتفت لقول الرماهي لا يستدل به في ضد الخوف  
**وسوت** بضم السين المهملة وكسر الواو وسوت ذمة الارض ان كانت  
 بعضها اعلي من بعض وامكنت او اي وان لم تكن السوية فعل  
 بين الاعلي والاسفل بجر وسحق كل منهما وحده **واقتر**  
 بلوغ الماء الي **الكعب في** القسم **الاعلي** علي حدته بلوغه  
 اليه في القسم **الاسفل** علي حدته كما يطير **فان استوت**  
 الارض في الواسط **في العزب** من الماء المباح قسم بضم كسر  
 فاميه ضمير اليها بالسوية علي الاظهر وسوا سوي رضي احياها  
 او اخلت كما يقيد نقل المواق وبني عليه الزخاني افاده سب  
 وجب والمخشي قال المني في وقته نظر لانه تقدم ان الاسفل  
 يقدم بتقديم احياه واحري احد المتقارنين او قال سجنه فان كان  
 المتقارنين معا بلين دما حكمه ان يكون للمدعي والاعلي قسم الماء بينهم  
 وان كان بعض الاسفل مقابلا لبعض الاعلي حكمه مقابله الاعلي حكم الاعلي  
 ومقابل الاسفل حكم الاسفل فقوله للمدعي بلين في الجهة وهل  
 علي السوية او المساحة توجه فيه بعض اهل العلم قال سنن واما  
 الخلف والرضي فيقدم علي الرض وتوخر في الاحياء عنها وكانت اقرب  
 منه للمدعي كما قاله ابن رشد لانه ما الممان بصرف الرض اذ بلغ الكعب  
 والابصر من الرض الممان وانهم فاشا حذر السقي قد يودي لتلف  
 ما في الحائط وتأخر الماء عن الرض لا يرد به لتلفها ويودي لتلفها  
 هكذا ظهر لي في توجيهه فالمدعي وانما المملوك لسركه يقسم بالتملك  
 كما سبق في باب القسمة **والبيع** بضم الميم تحت وفتح الميم  
 ثنيه سجنه **ما يد** تسمى من ماء الام وبنه والليلهار والاراضي